

## وزارة العدل

**قرار وزير العدل رقم ١٣٨٠ لسنة ٢٠١٥**

**وزير العدل**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة كفر الشيخ الابتدائية المؤرخ ٢٠١٥/٢/١٧ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم :

قرر :

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات محكمة جنح الحامول المختصة بنظر القضية رقم ١٠١٨ لسنة ٢٠١٥ جنح الحامول ، والمحدد لنظرها جلسة ٢٠١٥/٣/١٤ ، إلى محكمة كفر الشيخ الابتدائية ، بدلاً من مقرها الحالي .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠١٥/٣/١٤

صدر في ٢٠١٥/٢/١٩

وزير العدل

المستشار / محفوظ صابر